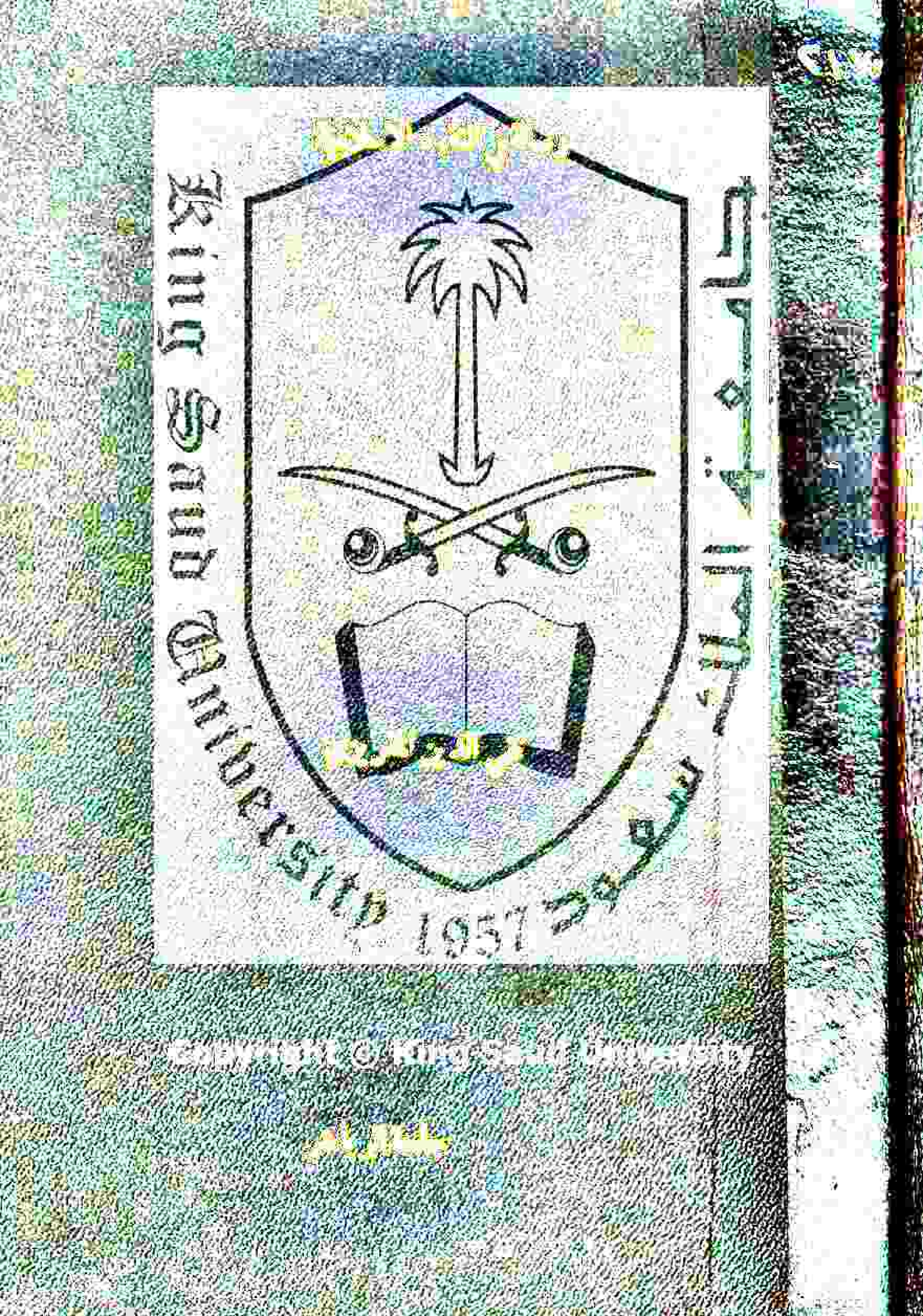

King Saud University 1957
جامعة الملك سعود

٣٣٢٫٤
ش . م

شذور العقود في ذكر النقود، المقريزي، أحمد
ابن علي ـ ٨٤٥ هـ ، بخط يوسف الصالح
سبط الحنفي سنة ١٢٨٠هـ .

١٣ ق   ٢١ س   ٢٠×١٥ سم
نسخة جيدة، خطها نسخ معتاد. طبع
الأعلام ١: ١/٣١   نشرة دار الكتب ٢: ٤ ٦١٧٠

١ ـ النقود، اقتصاديات المال أ ـ المؤلف
ب ـ الناسخ ج ـ تاريخ النسخ د ـ رسالة في
النقود القديمة والإسلامية

للشيخ الامام العالم العلامه المحدث

عبد القادر المقريزي

الله برحمته

والمسلمين

بسم الله الرحمن الرحيم وهو حسبي ونعم الوكيل
[الحمد لله] رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد خاتم الانبيا
والمرسلين وعلى آله واصحابه والتابعين وبعد
فقد برز الامر المطاع زاده الله علوا وتمكينا بتحرير نبذة
لطيفة في امور النقود الاسلاميه فبادرت الى امتثال
ما خرج به الامر العالي اعلاه الله به من ذلك واساله التوفيق
فصل في النقود القديمة ذكر ابو بكر
ابن ابي شيبة في مصنفه عن كعب ان اول من ضرب
الدينار والدرهم آدم عليه السلام وقال لا تصلح المعيشة الا
بهما [illegible] ان النقود التي كانت للناس على وجه
الدهر نوعين السوداء الوافيه والطبريه العتق وهما غالب
ما كان البشر يتعاملون به فالوافيه وهي البغليه هي دراهم
فارس الدرهم وزنه زنة المثقال الذهب والدراهم الجوارقيه
تنقص في العشرة ثلاثة فكل سبعة بالبغليه عشرة بالجوارقيه
وكان لهم ايضا دراهم تسمى جوارقيه ونقود العرب
في الجاهليه التي تدور بينها الذهب والفضة لا غير ترد
اليها من الممالك دنانير الذهب قيصريه من قبل الروم ودراهم
فضة على نوعين سوداء وافيه وطبريه عتقا وكان وزن
الدراهم والدنانير في الجاهليه مثل وزنها في الاسلام
مرتين ويسمى المثقال درهما والمثقال دينارا ولم يكن شيء

من ذلك

النقود القديمه

من ذلك يتعامل به اهل مكة في الجاهليه وانما كانت تتعامل
بالمثاقيل وزن الدراهم ووزن الدنانير وكانوا ايضا يبعون
باوزان اصطلحوا عليها فيما بينهم وهو الرطل الذي هو اثنتى
عشرة اوقيه والاوقيه وهي اربعون درهما فيكون الرطل
ثمانين واربعماية درهم والنش وهو نصف الاوقيه حولت
صاده شينا فقيل نش وهو عشرون درهما والنواة وهي
خمسة دراهم والدرهم الطبري ثمانية دوانق
البغلي اربعة دوانق وقيل بالعكس والدانق
اربعة دوانق ونصف والدانق ثمان حبات وخمسا
حبه من حبات الشعير المتوسطه التي لم تقشر وقد قطع من
طرفيها ما امتد وان الدينار يسمى لوزنه دينارا وانما هو تبر
ويسمى الدرهم لوزنه درهما وانما هو تبر وكانت زنة كل
عشرة دراهم ستة مثاقيل والمثقال زنة اثني وعشرين
قيراطا الا حبه وهو ايضا بزنة ثنتي وسبعين حبة شعير
مما تقدم ذكره وقيل ان المثقال منذ وضع لم يختلف
في جاهلية ولا اسلام ويقال ان الذي اخترع الوزن
في الدهر الاول بدا بوضع المثقال اولا فجعله ستين
حبه زنة الحبه مائة من حب الخردل البري المعتدل
ثم ضرب صنجة بزنة المائة الحبة الخردل وجعل بوزنها
مع المائة الحبه صنجة ثانية ثم صنجة ثالثة حتى بلغ

بمجموع الصنج خمس حبات فكانت صنجة نصف سدس مثقال
ثم اضعف وزنها حتى صارت صنجة ثلث مثقال فركب منها
نصف مثقال ثم مثقالا ثم خمسة وعشرة وفوق ذلك فعلى
هذا يكون زنة المثقال الواحد ستة الاف حبه ولما
بعث الله نبينا محمد صلى الله عليه وسلم اقر اهل مكة على
ذلك كله وقال الميزان ميزان اهل مكه وفي رواية ميزان
المدينه وقد ذكرت طرق هذا الحديث والكلام عليه في مجاميعي
وفرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الاموال على ذلك
فجعل في كل خمس اواقي من الفضة الخالصه التي لم تغش خمسة
دراهم وهي النواه وفرض في كل عشرين دينارا نصف دينار
كما هو معروف في مظنته من كتب الحديث

فصل

في ذكر النقود الاسلاميه قد تقدم ما فرضه رسول
الله صلى الله عليه وسلم في نقود الجاهلية من الزكاة وانه
اقر النقود في الاسلام على ما كانت عليه فلما استخلف
ابو بكر الصديق رضي الله عنه عمل في ذلك بسنة رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولم يغير منه شيئا حتى اذا استخلف
امير المومنين ابو حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه وفتح
الله على يديه مصر والشام والعراق لم يتعرض لشيء من
النقود بل اقرها على حالها فلما كانت سنة ثمان عشرة
من الهجرة وهي السنة الثامنة من خلافته اتته الوفود

منهم

النقود الاسلاميه

منهم وفد البصرة وفيهم الاحنف بن قيس فكلم عمر بن الخطاب رضي الله عنه
في مصالح اهل البصرة فبعث معقل بن يسار فاحتفر نهر معقل
الذي قيل فيه اذا جاء نهر الله بطل نهر معقل ووضع الجريب
والدرهمين في الشهر ضرب عمر رضي الله عنه الدراهم على
نقش الكسرويه وشكلها باعيانها غير انه زاد في بعضها الحمد لله
وفي بعضها محمد رسول الله وفي بعضها لا اله الا الله وحده وعلى
اخر عمر وزن كل عشرة دراهم ستة مثاقيل فلما بويع امير
المومنين عثمان بن عفان رضي الله عنه ضرب في خلافته
دراهم ونقشها الله اكبر فلما اجتمع الامر لمعاويه بن ابي سفيان
رضي الله عنهما وجمع لزياد بن ابيه الكوفه والبصره قال يا امير المومنين
ان العبد الصالح امير المومنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه صغر
الدرهم وكبر القفيز وصارت توخذ عليه ضريبة ارزاق الجند
وترزق عليه الذريه طلبا للاحسان الى الرعيه فلو جعلت انت
عيارا دون ذلك العيار ازدادت الرعية به مرتفقا ومضت
لك به السنة الصالحه فضرب معاويه رضي الله عنه عند
ذلك السود الناقصه من ستة دوانيق فتكون خمسة عشر
قيراطا تنقص حبة او حبتين وضرب منها زياد وجعل وزن كل
عشرة دراهم سبعة مثاقيل وكتب عليها فكانت تجري مجرى
الدراهم وضرب معاويه ايضا دنانير عليها تمثال متقلدا
سيفا فوقع منها دينار ردي في يد شيخ من الجند فجاء به معاويه
ورماه به وقال يا معاويه انا وجدنا ضربك شر ضرب

تقال لمعاوية لاحرمنك عطائك ولاكسونك القطيفة فلما قام
امير المومنين عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما بمكة ضرب
دراهم مدورة وكان اول من ضرب الدراهم المستديرة وانما كانت
قبل ذلك ما ضرب منها فانه ممسوح غليظ قصير فدورها عبد الله
ونقش باحدى الوجهين محمد رسول الله وبالاخر امر الله بالوفاء والعدل
وضرب اخوه مصعب بن الزبير دراهم بالعراق وجعل كل
عشرة سبعة مثاقيل واعطاها الناس في العطا حتى قدم الحجاج
ابن يوسف العراق من قبل امير المومنين عبد الملك بن مروان
فقال ما نبقي من سنة الفاسق او قال المنافق شيا فغيرها
ثم لما استوثق الامر لعبد الملك بن مروان بعد مقتل عبد الله
ومصعب ابني الزبير فحص على النقود والاوزان والمكاييل
وضرب الدنانير والدراهم في سنة ست وسبعين من الهجرة
فجعل وزن الدينار اثنين وعشرين قيراطا الا حبة بالشامي
وجعل وزن الدرهم خمسة عشر قيراطا سوا والقيراط اربع
حبات وكل دانق قيراطين ونصف وكتب الى الحجاج وهو
بالعراق ان اضربها قبلك فضربها وقدمت مدينة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وبها بقايا من الصحابة رضي الله عنهم اجمعين
فلم ينكروا منها سوى نقشها فان فيه صورة وكان سعيد
ابن المسيب رحمه الله يبيع بها ويشتري ولا يعيب من امرها
شيا وجعل عبد الملك الذهب الذي ضربه دنانير على
المثقال الشامي وهي الميالة الوازنة بزيادة المائة دينار من

وكان

وكان سبب ضرب عبد الملك الدنانير والدراهم كذلك ان خالد بن يزيد
ابن معوية بن ابي سفيان قال له يا امير المومنين ان العلما من
اهل الكتاب الاول يذكرون انهم يجدون في كتبهم ان اطول الخلفا
عمرا من قدس الله تعالى في الدرهم فعزم على ذلك ووضع السكة
الاسلامية وقيل ان عبد الملك كتب في صدر كتابه الى ملك
الروم قل هو الله احد وذكر النبي صلى الله عليه وسلم في ذكر التاريخ
فانكر ملك الروم ذلك وقال ان لم تتركوا هذا والا ذكرنا نبيكم في
دنانيرنا بما تكرهون فعظم ذلك على عبد الملك واستشار الناس
فاشار عليه يزيد بن خالد بضرب السكة وترك دنانيرهم ففعل
وكان الذي ضرب الدراهم رجل من يهود تيماء يقال له سمير
فنسبت الدراهم اذ ذاك اليه وقيل لها الدراهم السميرية وبعث
عبد الملك بالسكة الى الحجاج فسيرها الحجاج الى الافاق لتضرب الدراهم
بها وتقدم الى الامصار كلها ان يكتب اليه منها في كل شهر بما يجتمع
قبلهم من المال كي تحصيه عندهم وان يضرب الدراهم في الافاق
على السكة الاسلامية وتحمل اليه اولا فاولا وقدر في كل مائة
درهم درهما عن ثمن الحطب واجر الضراب ونقش على احد
وجهي الدرهم قل هو الله احد وعلى الاخر لا اله الا الله وطوق
الدرهم من وجهيه بطوق وكتب في الطوق الواحد ضرب هذا
الدرهم بمدينة كذا وفي الطوق الاخر محمد رسول الله ارسله
بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون
وقيل الذي نقش فيها قل هو الله احد الحجاج وكان الذي دعي

عبد الملك الى ذلك انه نظر للامه وقال هذه الدراهم السود
الوافيه والدراهم الطبريه العتق تبقى مع الدهر وقد جاء في
الزكاة ان في كل مايتين وفي كل خمسة اواق خمسة دراهم
واتفق ان جعلها كلها على مثال السود العظام مايتين عددا
يكون قد نقص من الزكاة وان عملها كلها على مثال الطبريه ويحمل
المعنى على انها اذا بلغت مايتين عددا وجبت الزكاة فيها فان
فيه حيف وشطط على ارباب الاموال فاتخذ منزلة بين منزلتين
يجمع فيها كمال الزكاة من غير بخس ولا اضرار بالناس مع موافقة
ما سنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وحده من ذلك وكان
الناس قبل عبد الملك يؤدون زكاة اموالهم شطرين من الكبار
والصغار فلما اجتمعوا مع عبد الملك على ما عزم عليه عمد
الى درهم واف فوزنه فاذا هو ثمانية دوانيق والى الدرهم من
الصغار فاذا هو اربعة دوانيق فجمعهما وكمل زيادة الاكبر على نقص
الاصغر وجعلهما درهمين متساويين زنة كل منهما ستة دوانيق
سوا واعتبر المثقال ايضا فاذا هو لم يبرح في اباد الدهور
موفيا محدودا كل عشرة دراهم منها ستة دوانيق فانها سبعة
مثاقيل سوا فاقر ذلك وامضاه من غير ان يعرض لتغييره
فكان فيما صنع عبد الملك في الدراهم ثلاث فضايل
الاولى ان كل سبعة مثاقيل زنة عشرة دراهم والثانيه
انه عدل بين صغارها وكبارها حتى اعتدلت وصار الدرهم
ستة دوانيق والثالثة انه موافق لما سنه رسول الله صلى الله عليه وسلم

في

في فريضة الزكاة بغير وكس ولا اشتطاط فمضت بذلك السنه
واجتمعت عليها الامه وضبط هذا الدرهم الشرعي المجمع عليه انه
كما مر زنة العشرة منه سبعة مثاقيل وزنة الدرهم الواحد
خمسون حبه وخمسا حبه من الشعير الذي تقدم ذكره آنفا
ومن هذا الدرهم تركب الرطل والقدح والصاع وما فوقه وللناس
من ذلك بطرف مما ذكرته في كتاب المواعظ والاعتبار بذكر
الخطط والاثار عند ذكر دار العيار منه قال انما جعلت
العشرة من الدراهم الفضه بوزن سبعة مثاقيل من الذهب
لان الذهب اوزن من الفضه واثقل وزنا فاخذت حبة
فضه وحبة ذهب ووزنتا فرجحت حبة الذهب على حبة
الفضه ثلاثة اسباع فجعل من اجل ذلك كل عشرة دراهم زنة
سبعة مثاقيل فان ثلاثة الاسباع الدرهم اذا اضيفت عليه
بلغت مثقالا والمثقال اذا نقص منه ثلاثة اعشاره بقي درهم
وكل عشرة مثاقيل تزن اربعة عشر درهما وسبعا درهم فلما
تركب الرطل جعل الدرهم من ستين حبه لكن كل عشرة دراهم
تعدل زنة سبعة مثاقيل فتكون زنة الحبة سبعين حبه
من حب الخردل ومن ذلك تركب الدرهم ومن الدرهم تركب الرطل
ومن الرطل تركب المد ومن المد تركب الصاع وما فوقه وفي ذلك
طرق حسابيه مبرهنه باشكال هندسيه ليس هذا موضع
ايرادها وكان مما ضرب الحجاج الدراهم البيض ونقش عليها
قل هو الله احد فقال القرا قاتل الله الحجاج اي شي صنع

للناس الآن ياخذ الجنب والحائض وكانت الدراهم قبل ذلك
منقوشة بالفارسيه فكره ناس من القرآ مسها وهم علي غير طهارة
وقيل لها المكروهه تعرفت بذلك ووقع في المدونه ان
مالكا رحمه الله سئل عن تغيير كتابة الدنانير والدراهم لما
فيها من كتاب الله عز وجل فقال اول ما ضربت علي عهد عبد الملك
ابن مروان والناس متوافرون فما انكر احد ذلك وما رايت
اهل العلم انكروه ولقد بلغني ان ابن سيرين كان يكره ان
يبيع بها ويشتري وما ذاك من امر الناس ولم ار احدا
منع ذلك ههنا يعني رحمه الله اهل المدينة النبويه ورئيا
لامير المومنين عمر بن عبد العزيز رحمه الله هذه الدراهم البيض
فيها كتاب الله تعالي يقلبها اليهودي والنصراني والجنب والحايض
فان رايت ان تامر بمحوها فقال اردت ان تحتج علينا الامم
ان غيرنا توحيد ربنا واسم نبينا محمد صلي الله عليه وسلم
ومات عبد الملك والامر علي ما تقدم فلم يزل من بعده في
خلافة الوليد ثم سليمان بن عبد الملك ثم عمر بن عبد العزيز
الي ان استخلف يزيد بن عبد الملك فضرب الهبيريه
بالعراق عمر بن هبيرة علي عيار ستة دوانيق فلما قام هشام
ابن عبد الملك وكان جموعا للمال امر خالد بن عبد الله القسري
في سنة ست ومائة من الهجرة ان يعيد العيار الي وزن سبعه
وان يبطل السكك من كل بلد الا واسط فضرب الدراهم
بواسط فقط وكبر السكه فضربت الدراهم علي السكة الخالديه

حتي

حتي عزل خالد في سنة عشرين ومائة وتولي من بعده يوسف
ابن عمر الثقفي فصغر السكة واجراها علي وزن سبعة
وضربها بواسط وحدها حتي قتل الوليد بن يزيد في سنة ست
وعشرين ومائه فلما استخلف مروان بن محمد الجعدي آخر
خلايف بني امية ضرب الدراهم بالجزيرة علي السكه بحران
الي ان قتل وجاءت دولة بني العباس فضرب امير المومنين
عبد الله بن محمد السفاح الدراهم بالانبار وعملها علي نقش الدنانير
وكتب عليها السكة العباسيه وقطع منها ونقصها حبه ثم
نقصها حبتين فلما قام من بعده ابو جعفر المنصور نقصها
ثلاث حبات وتسميت تلك الدراهم ثلاثة ارباع قيراط
لان القيراط اربع حبات فكانت الدراهم كذلك وحدثت
الهاشمية علي المثقال البصري فكان يقطع علي المثاقيل
المثاله الوازنة التامه فاقامت الهاشمية علي المثاقيل والعتق
علي نقصان ثلاثة ارباع قيراط مدة ايام ابي جعفر المنصور
والي سنة ثمان وخمسين ومائه فضرب المهدي محمد بن
جعفر فيها سكة مدورة فيها نقطه ولم يكن لموسي الهادي
سكة تعرف وتمادي الامر علي ذلك الي شهر رجب من سنة
ثمان وسبعين ومائه فصار نقصانها قيراطا غير ربع حبه
فلما صار امير المومنين هرون الرشيد السكك الي جعفر
ابن يحيي البرمكي كتب اسمه بمدينة السلام وبالمحمديه من الري
علي الدنانير والدراهم وصير نقصان الدرهم قيراطا الا حبه

ضرب الامين دنانير ودراهم واسقط منها ثم اخيه من المامون
فلم تجز مدة وسميت الرباعيات وكان ضرب ذلك وهو بمرو
وقبل قتل اخيه وهارون الرشيد اول خليفة ترفع
عن مباشرة العيار بنفسه وكان الخلفا من قبله يتولون النظر
في عيار الدراهم والدنانير بانفسهم وكان هذا امانوه باسم جعفر
ابن يحيى اذ هو شيء لم يتشرف به احد قبله واستمر الامر على ذلك
الى شهر رمضان سنة اربع وثمانين ومائة فصار النقص اربع
قراريط وحبه ونصف حبه وصارت لا تجوز الا في المجموعه
او بما فيها ثم بطلت فلما قتل هرون الرشيد جعفر اصار
السكك الى السندي فضرب الدراهم على مقدار الدنانير
وكان سبيل الدنانير في جميع ما تقدم ذكره سبيل الدراهم
وكان خلاص السندي جيدا اشد الناس خلاصا للذهب والفضة
فلما كان شهر رجب سنة ١٩٣ نقصت الدراهم الهاشمية
نصف حبه ومازال الامر في ذلك كله عصرا يجوز جواز للتامل
ثم ردت الى وزنها حتى كان ايام الامين محمد بن هرون الرشيد
فصير دور الضرب الى العباس بن الفضل بن الربيع فنقش
في السكة باعلى السطر ربي الله ومن اسفلها العباس بن الفضل
فلما عهد الامين الى ابنه موسى ولقبه الناطق بالحق المظفر
بالله ضرب الدنانير والدراهم باسمه وجعل زنة كل واحد
عشرة ونقش عليه •
• كل عز وفخر • لموسى المظفر • ملك خص ذكره في الكتاب المذكور •

فلما

فلما قتل الامين واجتمع الامر لعبد الله المامون لم يجد احدا ينقش
الدراهم فنقشت بالمخراط كما تنقش الخواتيم وما برحت
النقود على ما ذكر ايام المامون والمعتصم والواثق والمتوكل
فلما قتل المتوكل وتغلبت الموالي من الاتراك وتناثر سلك
الخلافه وبقيت الدولة العباسيه في الترف وقوي عامل كل جهه
على ما يليه وكثرت النفقات وقلت المجابي بتغلب الولاة على
الاطراف وحدثت بدع كثيرة من حينئذ ومن جملتها غش الدراهم
ويقال ان اول من غش الدراهم وضربها زيوفا عبيد الله
ابن زياد حين فر من البصرة في سنة اربع وستين من الهجرة
ثم فشت في الامصار ايام دولة العجم من بني بويه وبني سلجوق
والله اعلم

اول من غش الدراهم

فصل في نقود مصر

نقود مصر

اما مصر من بين
الامصار فما برح نقدها المنسوب اليه قيم الاعمال واثمان
المبيعات الذهب نقد في سائر دولها جاهلية واسلاما
يشهد لذلك بالصحة ان خراج مصر في قديم الدهر وحديثه
انما هو الذهب كما قد ذكرته في كتاب المواعظ والاعتبار
بذكر الخطط والاثار واني اوردت فيه مبلغ خراج مصر
منذ مصرت بعد الطوفان والى زماننا هذا وكفى من
الدلالة على صحة ذلك ما رويته من طريق مسلم وابي داود
رحمهما الله من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم منعت العراق درهمها وقفيزها
ومنعت الشام مدها ودينارها ومنعت مصر اردبها ودينارها

فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم كل بلد وما تختص به
من كيل ونقد واشار الى ان نقد مصر الذهب و[illegible]
في هذا الحديث ما يشهد لصحة فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه
فانه لما افتتح العراق في سنة ست عشرة من الهجرة بعث
عثمان بن حنيف رضي الله عنه ففرض على ارض السواد على
كل جريب من الكرم عشرة دراهم وعلى جريب النخل ثمانية
دراهم وعلى جريب القصب والشجر ستة دراهم وعلى جريب
البر اربعة دراهم وعلى جريب الشعير درهمان وكتب بذلك
الى عمر رضي الله عنه فارتضاه ولما فتحت مصر سنة [illegible]
على القول الراجح فرض عمرو بن العاصي رضي الله عنه على جميع
من بها من القبط البالغين من الرجال دون النسا والصبيان
والشيوخ دينارين على كل راس فجبيت اول عام اثني
عشر الف الف دينار و[illegible] انها جبيت ستة عشر
الف الف دينار وهما روايتان معروفتان فاقر ذلك عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه ومن [illegible] النوادر في اخبار مصر
يعرف ان نقدها واثمان مبيعاتها وقيم اعمالها لم يزل الذهب
فقط الى ان ضعفت مملكتها باستيلاء الفرنج عليها فحدث
حينئذ اسم الدراهم وسانبين فيما ياتي طرفا من ذلك
[illegible] فان مصر لم تزل منذ فتحت دار امارة
وسكتها انما هي سكة الخلافة من بني امية ثم من بني العباس
الى ان الامير ابا العباس احمد بن طولون ضرب بمصر دنانير

عرفت

حكاية عجيبة

عرفت بالاحمديه وكان سبب ضربها انه ركب يوما الى الاهرام
فاتاه الحجاب بقوم عليهم ثياب صوف ومعهم المساحي
والمعاول فسالهم عما يعملون فقالوا نحن قوم نتبع المطالب
فقال لهم لا تخرجوا بعد هذا الا بمشورة ورجل من قبلي
وسالهم عما وقع اليهم من الصفات فذكروا له ان في سمت
الاهرام مطلبا قد عجزوا عنه لانهم يحتاجون في اثارته
الى جمع كبير ونفقات واسعة فامر بعض اصحابه ان
يكون معهم وتقدم الى العامل معونة الجيزة في دفع جميع
ما يحتاجون اليه من الرجال والنفقات والصرف فاقام
القوم يعملون حتى ظهرت لهم العلامات فركب احمد بن
طولون حتى وقف على الموضع وهم يحفرون فجدوا في الحفر
وكشفوا عن حوض مملوء دنانير وعليه غطا مكتوب عليه
بالبربطيه فاحضر من قراه ففسر ذلك وقال انا فلان
ابن فلان الملك الذي ميز الذهب من غشه ودنسه
فمن اراد ان يعلم فضل ملكي على ملكه فلينظر الى فضل عيار
ديناري على ديناره فان مخلص الذهب من الغش مخلص في
حياته وبعد وفاته فقال احمد بن طولون الحمد لله ما نبهتني
عليه هذه الكتابه احب الي من المال ثم امر لكل رجل كان
يعمل بمائتي دينار منه ونقد بان يوفي الصناع اجورهم
ووهب لكل رجل منهم خمسة دنانير واطلق للرجل الذي
اقام معهم من اصحابه ثلاثمائة دينار وقال لخادمه

فسيم خذ لنفسك منه ما شيت فقال ما أمرني به مولاي اخذته
فقال خذ ملي كفيك جميعا وعد من بيت المال مثل ذلك كرتين
فبسط شيم كفيه فحصل علي الف دينار وحصل احمد بن طولون
ما بقي فوجده اجود عيارا من عيار السندي بن شاهك ومن
عيار المعتصم فتشدد حينيذ احمد بن طولون في العيار حتي لحق
ديناره بالعيار المعروف له وهو الاحمدي الذي كان لا يطلي باجود
منه ولما دخل القايد ابو الحسين جوهر الكاتب الصقلي الي مصر
بعساكر امير المومنين الامام المعز لدين الله تعالي في سنة
وبني القاهرة للمعزيه حيث كان مناخه الذي نزل به صارت
مصر من يوميذ دار الخلافه بعد ما كانت دار الاماره وضرب
جوهر القايد الدينار المعزي ونقش عليه بلحد وجهيه
ثلاثة اسطر احدها دعا الامام المعد لتوحيد الاحد الصمد
وتحته سطر فيه ضرب هذا الدينار بمصر سنة ثمان وخمسين
وثلاثماثه وفي الوجه الاخر لا اله الا الله محمد رسول الله
ارسله بالهدي ودين الحق ليظهره علي الدين كله ولو كره المشركون
علي افضل الوصيين وزير خير المرسلين وكثر ضرب الدينار
المعزي حتي ان المعز لما قدم الي مصر سنة اثنين وستين
وثلثماثه ونزل بقصره من القاهره اقام يعقوب بن كلس
ابن عسلوج بن الحسن لقبض الخراج فامتنع ان ياخذ الا دينارا
معزيا فاتضع الدينار الراضي وانحط ونقص من صرفه
اكثر من ربع دينار وكان صرف الدينار المعزي خمسة عشر

درهما ونصف وفي ايام الحاكم بامر الله امير المومنين ابي علي المنصور
ابن المعز تزايد امر الدراهم في شهر ربيع الاول سنة تسع وتسعين
وثلاثمايه فبلغت اربعا وثلاثين درهما بدينار ونزع السعر
واضطربت امور الناس فرفعت تلك الدراهم وانزل من
القصر بعشرين صندوقا فيها دراهم جدد فرقت للصيارف
وقري سجل بمنع المعامله بالدراهم الاولي وان يترك من في يده
شي منها ثلاثة ايام وان يورد جميع ما يحصل منها الي دار الضرب
فاضطرب الناس وبلغت اربعة دراهم بدرهم جديد وتقرر
امر الدراهم الجدد علي ثمانية عشر درهما بدينار ولما زالت
الدولة الفاطميه بدخول الغز من الشام الي مصر علي يد السلطان
الملك الناصر صلاح الدين يوسف بن ايوب في سنة تسع
وستين وخمسمايه قررت السكة بالقاهره باسم امير المومنين
المستضي بامر الله وباسم السلطان الملك العادل نور الدين محمد
ابن زنكي صاحب بلاد الشام فرسم اسم كل منهما في وجه وفيها
عمت بلوي الصيارفه باهل مصر لان الذهب والفضه خرجا
منها وما رجعا وعدما فلم يوجد اولهج الناس بما عمهم من
ذلك وصار واذا قيل دينار احمر فكانما ذكرت حرمة
الغيوريه وان حصل في يده فكانما جاءت بشارة الجنة له
ومقدار ما حدث انه خرج من القصر ما بين درهم ودينار
ومصاغ وجوهر ونحاس وملبوس واثاث وقماش وسلاح
ما لا يفي به ملك الاكاسره ولا تتصوره الخواطر ولا تشتمل

على مثله الممالك ولا يقدر على حسابه الأمن بعد على حساب
الخلق في الآخره نقلت ما قصد انفسه من خط القاضي الفاضل
عبد الرحيم قلت لما استبد السلطان صلاح الدين بعد موت
الملك العادل نور الدين أمر في شوال سنة ٥٦٣ بان تبطل
نقود مصر وضرب الدينار ذهبا مصريا وابطل الدرهم
الاسود وضرب الدراهم الناصريه وجعلها في فضة
خالصه ومن نحاس نصفين بالسويه فاستمر ذلك بمصر والشام
الي ان دخل الملك الكامل ناصر الدين محمد بن العادل ابي بكر
محمد بن ايوب ابطل الدرهم الناصري وامر في ذي القعده
من سنة ٦٢٢ بضرب دراهم مستديره وتقدم انه لا يتعامل
الناس بالدراهم المصريه العتق وهي التي تعرف في مصر
والاسكندريه بالزيوف وجعل الدرهم الكاملي ثلاثه اثلاث
ثلثيه من فضة خالصه وثلثه من نحاس فاستمر ذلك
بمصر والشام منذ ايام ملوك بني ايوب فلما انقرضوا
وقامت مماليكهم الاتراك من بعدهم ابقوا سائر شعائرهم
واقتدوا بهم في جميع احوالهم وابقوا نقدهم على حاله
من اجل انهم كانوا يفتخرون بالانتماء اليهم حتى اني شاهدت
المراسيم التي كانت تصدر عن الملك المنصور قلاوون
وفيها بعد البسمله الملكي الصالحي وتحت ذلك بخطه قلاوون
[illegible] ولي الملك [illegible] ركن الدين بيبرس البندقداري
الصالحي النجمي وكان من اعظم ملوك الاسلام وممن يتعين

على كل ملك

على كل ملك معرفة سيرته ضرب دراهم ظاهريه وجعلها
كل مائة درهم من سبعين درهما فضه خالصه وثلاثين
نحاسا وجعل رنكه على الدرهم وهو صورة سبع فلم تزل
الدراهم الظاهريه والكامليه بديار مصر وديار الشام الي ان
فسدت في سنة ٧٨١ بدخول الدراهم الحمويه فكثر تعنت
الناس فيها وكان ذلك في امارة الظاهر برقوق قبل
سلطنته فلما تسلطن واقام الامير محمود بن علي استادارا
التزم من ضرب الفلوس وابطل ضرب الدراهم فشا الفضه حتي
صارت عرضا ينادي عليه في الاسواق بحراج حراج
وغلبت الفلوس الي ان قدم الملك المؤيد شيخ عز نصره
من دمشق في رمضان سنة ٨١٧ بعد قتل الامير نوروز الحافظي
نائب دمشق فوصل مع العسكر واتباعهم شئ كثير من الدراهم
البندقيه والدراهم النوروزيه فتعامل الناس بها وحسن
موقعها لبعد العهد بالدراهم فلما ضرب مولانا السلطان
الملك المؤيد شيخ عز نصره الدراهم المؤيديه في شوال
منها ونودي في القاهره بالمعامله بها في يوم السبت
[illegible] صفر سنة ٨١٩ فتعامل الناس بها وقد قال مسدد
حدثنا خالد بن عبد الله حدثنا مالك عن يحيي بن سعيد
عن سعيد بن المسيب قال قطع الدينار والدرهم من الفساد
يعني كسرهما قد تقدم ان الدراهم التي عملها عبد الملك
ابن مروان كان فيها ثلاث فضايل وانا اذكر

ان في ضرب مولانا السلطان الملك المؤيد الدراهم المؤيديه
ست فضايل الاولي موافقة سنة رسول الله صلي الله
عليه وسلم في فريضة الزكاة لانه قال عليه الصلاة والسلام
انما فرضها في الفضه الخالصه لا المغشوشه الثانيه
اتباع سبيل المومنين وذلك انه اقتدي في عملها خالصة
بالخلفا الراشدين وقد تقدم بيان ذلك فلا حاجة الي
اعادته الثالثه انه لم يتبع سنة المفسدين الذين نهي
الله عن اتباعهم بقوله عز وجل واصلح ولا تتبع سبيل
المفسدين وبيان ذلك ان الدراهم لم تغش الا عند تغلب
المارقين الذين اتبعوا الهوا فقوم قد ضلوا كما مر آنفا
الرابعه انه نكب عن الشره في الدنيا وذلك ان الدراهم
لم تغش الا الرغبة في الازدياد منها الخامسه انه ازال
الغش وكفي بقوله صلي الله عليه وسلم من غشنا فليس منا
السادسه انه فعل ما فيه نصح لله ولرسوله وقد
علم قوله عليه الصلاة والسلام الدين النصيحه الحديث
ويمكن ان يتلمح لها فوايد اخر وانه ليكثر تعجبي من كون
هذه الدراهم المويديه ولها من الشرف والفضل ما ذكر
ولمولانا السلطان من عظم القدر وفخامة الامر ما هو
معروف ومع ذلك تكون مضافة ومنسوبة الي الفلوس
التي لم يجعلها الله تعالي قط نقدا في قديم الدهر وحديثه
الي ان راجت في ايام افتح الملوك سيرة واردآهم سريرة

الناصر فرج

الناصر فرج وقد علم كل من رزق فهما وعلما انه حدث
من رواجها خراب الاقليم وذهاب نعمة اهل مصر
وان هذا في الحقيقة كعكس الحقايق فان الفضه هي نقد
شرعي لم تزل في العالم والفلوس انما هي اشبه شيء بلا شي
فيصير المضاف مضاف اليه الانهم الهم مولانا السلطان
بحسن السفارة الكريمة ان يانف من ان يكون نقده
مضافا الي غيره وان يجعل نقده تضاف اليه النقود
كما جعل الله تعالي اسمه الشريف يضاف اليه اسم كل من
رعيته بل كل ملك من مجاوري مملكته والامر في ذلك
سهل ان شا الله تعالي وذلك انه يبرز المرسوم الشريف
لموالينا قضاة القضاه اعز الله بهم الدين ان يلزموا
شهود الحوانيت بان لا يكتب سجل رهن ولا اجارة دار
ولا صداق امراة ولا مسطور بدين الا ويكون المبلغ
من الدراهم المؤيديه ويبرز ايضا للناظر في الحسبة
الشريفه ان يلزم الدلالين بساير الاسواق ان لا ينادوا
علي شيء من المبيعات سوا قل او جل الا بالدراهم
المؤيديه ويبرز ايضا الدواوين السلطانيه ودواوين
الامرا والاوقاف ان لا يكتبوا في دفاتر حساباتهم متحصلا
ولا مصروفا الا من الدراهم المؤيديه فتصير الدراهم
المؤيديه ينتسب اليها ما عداها من النقود كما جعل
الله مولانا السلطان عز نصره يضاف اليه ويتشرف به

كل من انتسب أو انتمي اليه والله اعلم وأما الفلوس فانه لم
تزل سنة الله في خلقه وعادته المستمرة منذ كانت الخلافه
الي ان حدثت الحوادث والمحن بمصر منذ سنة ست وثمانمائة
في جهات الارض كلها عند كل امة من الامم كالفرس والروم
وبني اسرائيل واليونان والقبط والنبط والتبابعة واقيال
اليمن والعرب العاربة والعرب المستعربة ثم في الدولة
الاسلاميه من حين ظهورها على اختلاف دولها التي اقامت
بدعوتها كبني امية بالشام والاندلس وبني العباس بالعراق
والعلويين بطبرستان وبلاد المغرب وديار مصر والشام
وبلاد الحجاز واليمن ودولة الديلم بني بويه ودولة الترك
بني سلجوق ودولة الاكراد بمصر والشام ودولة المغل
ببلاد المشرق ودولة الاتراك بمصر والشام ودولة
بني مرين بالمغرب ودولة بني نصر بالاندلس ودولة
بني حفص بتونس ودولة بني رسول باليمن ودولة بني
فيروز مناد بالهند ودولة بني الحطي بالحبشة ودولة
تيمورلنك بسمرقند ودولة بني عثمان بالجانب الشمالي
والسر في ان التي تكون اثمانا للمبيعات وقيما للاعمال
انما هي الذهب والفضة فقط لا يعلم في خبر صحيح ولا سقيم
عن امة من الامم ولا طايفة من طوايف البشر انهم
اتخذوا ابدا في قديم الزمان ولا حديثه نقدا غيرهما
الا انه لما كانت في المبيعات محقرات تقل عن ان تباع

بدرهم

بدرهم أو بجزء منه احتاج الناس من اجل هذا في القديم والحديث
من الزمان الي شي سوي الذهب والفضه يكون بازاء تلك
المحقرات ولم يسم ابدا ذلك الشي الذي جعل للمحقرات نقدا
البته فيما عرف من اخبار الخليقه ولا اقيم قط بمنزلة احد
النقدين واختلفت مذاهب البشر وآراوهم فيما يجعلونه
بازاء تلك المحقرات ولم يزل بمصر والشام وعراقي العرب
والعجم وفارس والروم في اول الدهر وآخره ملوك هذه الاقاليم
لعظمهم وشدة باسهم ولعزة ملكهم وكثرة شاوهم وخنزوانة
سلطانهم يجعلون بازاء هذه المحقرات نحاسا يضربون منه
السير قطعا صغارا تسمى فلوسا لشراء ذلك ولا يكاد يوجد
منها الا اليسير ومع ذلك فانها لم تقم ابدا في شي من هذه
الاقاليم بمنزلة احد النقدين قط وقد كانت الامم في
الاسلام وقبله لهم اشيا يتعاملون بها بدل الفلوس كالبيض
والكسر من الخبز والورق ولحا الشجر والودع الذي يستخرج
من البحر ويقال له الكوده وغير ذلك وقد استقصيت
ذكره في كتاب اغاثة الامه بكشف الغمه وكانت الفلوس
لا يشتري بها شي من الامور الجليله وانما هي لنفقات الدور
ومن امعن النظر في اخبار الخليقه عرف ما كان الناس فيه
بمصر والشام والعراق من رخاء الاسعار فيصرف الواحد
العدد اليسير من الفلوس في كفاية يومه الي ان كانت ايام
محمود بن علي استادار الملك الظاهر برقوق

استكثر من الفلوس وصارت الفرنج تحمل النحاس الاحمر رغبة في
ما ينفقه واستمر الضرب في الفلوس عدة اعوام والفرنج تاخذ
ما نقص من الدراهم الي بلادهم واهل البلد تسبكها لطلب الفايده
حتي عزت وكادت تفقد وراجت الفلوس رواجا عظيما
حتي نسب اليها ساير المبيعات وصلة يقال كل دينار بكذا
من الفلوس وتالله ان هذا الشي يستحي من ذكره لما فيه
من عكس الحقايق الا ان الناس لطول تمرنهم عليه الفوه
اذ هم ابناء العوايد والاهوا في غاية القبح والمرجوا ان يزيل
الله تعالي عن بلاد مصر هذا العار بحسن السفارة الكريمه
وارجوا ان شا الله ان يكون الامر فيه هينا وذلك ان ينظر
الي النحاس الاحمر القرص المجلوب من بلاد الفرنج كم سعر القنطار
منه ويضاف الي ثمن القنطار جملة ما يصرف عليه بدار الضرب
الي ان يصير فلوسا فاذا اجمل ذلك عرف كم يصرف لكل دينار
من الفلوس واذا عرف كم كل دينار منها عرف بكم كل درهم
مؤيدي وفي هذا اسر شريف وهو انه من استقرا سير
فضلا الملوك فانه يجدهم يا نفون ان يبقي لغير ذكر ويحضون
علي تفردهم بالمجد فاذا ضربت هذه الفلوس صار نقد الناس
ما بين درهم مؤيدي وفلوس مؤيديه وكفاك اشارة
وتنبيها علي شرف بقاء الذكر مدي الدهر قول الله تعالي
عن ابرهيم الخليل صلوات الله وسلامه عليه واجعل لي لسان
صدق في الاخرين وقوله تعالي في معرض الامتنان علي نبينا

محمد

١٢

محمد صلي الله عليه وسلم وانه لذكر لك ولقومك واستدل بهذه الايه
علي اختصاص قريش بالخلافه وقوله تعالي ورفعنا لك ذكرك
وهذه رتبة لا يرغب عنها الا خسيس القدر وضيع النفس
ومقام الملوك يجل عن ان يشاركهم احد في رتبة عز
او منصب رفعة واني لارجوا ان يصلح الله بحسن سفارتكم
ما قد فسد ان شا الله تعالي ولولا خوف الاطاله
لذكرت ما كان من ضرب الملوك للفلوس وانها لم تزل بالعدد
الي ان امر الامير يلبغا السالمي رحمة الله عليه ان تكون
بالميزان وذلك في سنة ٨٠٦ وللبلاد قوانين وعوايد
متي اختلت فسد نظامها والله تعالي يختم بخير اعمالنا
والحمد لله وحده وصلي الله علي سيدنا محمد
وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا
كتبه بيده الفانيه العبد الفقير
الي الله تعالي المرتجي باللطف الخفي
يوسف الملاح سبط الحنفي
غفر الله له ولوالديه
واحسن اليهما واليه
ولمن نظر فيه
والمسلمين
آمين

تحريرا في يوم الاحد المبارك
خامس عشر جمادي الاولي
من شهور سنة ١٠١٨ ثمان عشرة
والف ختمت بخير امين


KING SAUD
UNIVERSITY
http://makhtota.ksu.edu.sa